الفصل الرابع: اللاعبون الدوليون

- المبحث الأول: الدولة
- المبحث الثاني: المنظمات الدولية
- المبحث الثالث: الشركات متعددة الجنسيات





المبحث الأول: الدولة (اللاعب الدولي الأول)

اشتهرت عبارة أرسطو «الإنسان كائن اجتماعي بطبعه»؛ أي أنه محكوم بغرائز طبيعية تدعوه إلى التعامل مع بقية نظرائه من البشر بهدف إشباع حاجاته التي لا يمكنه الحصول عليها من خلال جهده الفردي فقط. وهذا التفاعل بين الفرد والآخرين سيخلق حياة اجتماعية عامة، والحياة الاجتماعية العامة تحتاج بالتأكيد إلى كيان يوجّه نشاط الأفراد ويفصل بين منازعاتهم ويحمي حقوقهم التي قد تتعرض للخطر في ظل مناخ من المصالح المتضاربة، وهذا الكيان هو ما يُسمّى «دولة».

فالدولة إذن نتيجة طبيعية لغرائز الإنسان في المحافظة على ذاته ومصالحه من الآخرين، وهذا ما يعني أن وجودها أمرٌ ضروري في الاجتماع الإنساني.

هذه الرؤية لضرورة وجود الدولة يقابلها الرؤية الماركسية اللينينية التي ترى ضرورة إزالة الدولة تماماً باعتبارها شراً يعكس تناقضات التفاوت الطبقي بين أفراد المجتمع. فالدولة بالنسبة لهؤلاء لا تعبّر عن سلطة تنظيمية لشؤون المجتمع ولا تجسّد منظومة أخلاقية، وإنما وجود الدولة يدل -عند الماركسيين- على وجود تناقضات حادة بين طبقات المجتمع لا سبيل إلى حلها. ولذلك تسعى الماركسيّة إلى المرحلة الشيوعية، حيث لا وجود لدولة أو سلطة بيروقراطية، وإنما المجتمع يدير ذاته بذاته.

والفلسفة الفوضوية -التي تعتقد أن وجود الدولة شرٌ ذاتي؛ لكونها تؤدي إلى سلب الإنسان استقلاله، وإلى إكراه الناس على ما لا يريدون-[1] مقاربةٌ للفلسفة الماركسية في مسألة الدولة، فكلا الفريقين يؤمن بالدلالة السلبية لوجود الدولة، لكن الخلاف بين الفوضوية والماركسية في هذه المسألة تحديداً أنَّ الماركسية تؤمن بأن تلاشي الدولة يجب أن يكون من خلال مراحل تدريجية، وليس مرحلة أولية كما يعتقد الفوضويون.[2] ومهما يكن من أمر، فقد أصبحت الدولة اليوم كياناً مهمًا في المجتمع الدولي، بل هي الكيان الأهم والفاعل الأساسي عند كثيرٍ من منظري العلاقات الدولية، لاسيما أصحاب المدرسة الواقعية. كما أنَّ الدولة -من الناحية النظريّة- تشكّل المفهوم الأكثر مركزيَّةً في الصناعة العلمية السياسية على حد تعبير معجم أكسفورد السياسي؛[3] لأنها «الإطار الذي تنشأ في داخله الظواهر السياسية».[4]

(١) لمن يريد المزيد حول مذهب الفوضوية بإمكانه الرجوع إلى الفصل الثالث من كتاب ''الديمقراطية ونقادها'' لروبرت دال؛ وكذلك الرجوع إلى الفصل الأول من كتاب ''الديمقراطية كما هي'' لنايف بن نهار.

(٢) توشار، جان، **تاريخ الأفكار السياسية**، ترجمة: ناجي الدراوشة (دار التكوين، ط١، ٢٠١٠) ج٣، ص٨١٨

(٣) راجع ما جاء في معجم أكسفورد السياسي عند شرح مصطلح الدولة State

(٤) البيطار، وليد، **مدخل إلى علم السياسة** (بيروت، المؤسسة الحديثة للكتاب، ط١، ٢٠١٤) ج٢، ص ٧٢١.



لذلك يسمّي بعضُ الباحثين علم السياسة «علم الدولة»،[1] ويقول بلونتشيلي: «إن السياسة بمعناها الصحيح هي ذلك العلم الذي يهتم بدراسة الدولة».[2]

التطوّر التاريخي لمفهوم الدولة

مصطلح الدولة نفسه مصطلحٌ قديم، لكنه بمفهومه الحديث مصطلحٌ حديث الظهور نسبيًا، حيث يمكن أن نؤرخ لبداية ظهوره بمعاهدة ويستفاليا التي عُقِدَت في عام ١٦٤٨، وأنهت الحروب الدينية في أوروبا التي استمرت نحو ثلاثين عامًا. يقول أستاذ العلاقات الدولية بول ويليكنسون: «كانت البداية الحقيقية لمنظومة الدول الحديثة في أوروبا هي صلح ويستفاليا ١٦٤٨، الذي مثّل نهاية حرب الثلاثين عامًا، ولم تكن مجرد معركة بين المذهب الكاثوليكي والكاليفينية، وإنما صراع دولي بين الإمبراطورية الرومانية المقدسة والدول القوية ذات السيادة مثل فرنسا، التي سعت إلى ضمان حصولها على حدود استراتيجية ودفاعية. وقد قلّص صلح ويستفاليا سلطة الإمبراطورية الرومانية المقدسة ونفوذها بصورة جذرية».[3]

معاهدة ويستفاليا[4]

ويستفاليا مقاطعةٌ ألمانية كانت مستقلة ذاتياً إلى نهاية الحرب العالمية الثانية، وقد شهدت إحدى أهم الاتفاقيات التاريخية في عام ١٦٤٨، ولذلك سمّيت معاهدة ويستفاليا.

معاهدة ويستفاليا معاهدةٌ سياسية بين معظم الاتجاهات الأوروبية أنهتْ حقبةَ الحروب الدينية التي عانت منها أوروبا لمدة ثلاثين سنة، فقد اشتعلت في أوروبا حروبٌ دينية في عام ١٦١٨ بين الكاثوليك والبروتستانت، حيث كان الكاثوليك يسعون لاسترجاع سلطة البابا وإنهاء الإصلاح الديني الذي قامت به الحركات البروتستانتية بينما كان البروتستانت يدافعون عن أنفسهم.

---

(١) يقول جان دايان: "لا يمكن الشك في أن علم السياسة هو علم الدولة وكل ما له صلة بالدولة". نقلًا عن: **مقدمة إلى علم السياسة**، مرجع سابق، ص٢٨.

(٢) نقلًا عن أندرو فنسنت، **نظريات الدولة**، ترجمة مالك أبو شهيوة، محمود خلف (بيروت، دار الجيل، ط١، ١٩٩٧) ص١٩.

(٣) بول ويليكنسون، **العلاقات الدولية**، مرجع سابق، ص٢٣.

(٤) للاستزادة حول معاهدة ويستفاليا، بالإمكان الرجوع إلى:

- محزوم، محمد، مدخل لدراسة التاريخ الأوروبي (بيروت، دار الكتاب اللبناني) ص ١٦٠.
- نوار، عبد العزيز، التاريخ الأوروبي الحديث (القاهرة، دار الفكر العربي، ط، ١٩٩٥) ص١٤٣.

وبعد ثلاثين عاماً من القتال بين المسيحيين، اختاروا أن يجلسوا معاً ويعقدوا اتفاقية تنهي هذه الحروب، وتؤسس لإطار قانوني يحكم حياتهم ومعيشتهم مع احترام كلّ منهما الآخر. وقد أدّت هذه الاتفاقية إلى عدة نتائج، منها أنَّ للكاثوليك ولأتباع كالفن والبروتستانت حق الحرية الدينية وممارسة شعائرهم التعبدية دون أي قيد وشرط، وهذا ما أدّى إلى انهيار السلطة المركزية في ألمانيا، حيث أصبح الجنوب كاثوليكيًا كما كان، والشمال بروتستانتياً كما كان. ومن نتائج هذه الاتفاقية على الصعيد السياسي منحُ هولندا وسويسرا الاستقلال من ألمانيا، وتأكيد استقلال أكثر من ثلاثمئة وخمسين ولاية في شؤونها الخارجية.

هذه النتائج السياسيّة كانت النواة التاريخية لمفهوم الدولة الوطنية القوميّة، أي أنَّ أساس الدولة الوطنية الحديثة بصورتها القانونية الحالية يعود إلى هذه المعاهدة التي أقرَّت وجود الدول واستقلالها بطابعها القومي.

معنى الدولة

يقول أندرو فنسنت: «ما هي الدولة؟ هذا هو أحد أبسط وأكثر الأسئلة إثارةً للحيرة يُمكن أن يُطرح في علم السياسة».(١)

تشتق كلمة دولة من الكلمة اللاتينية "Status" التي تدل على وضع معين، وهو الوقوف والانتصاب.(٢) أما معنى الدولة قانونيًا فهناك عدة تعريفات. فقد عرّف معجم أكسفورد السياسي الدولة بأنها «مجموعة من المؤسسات السياسية التي يتمحور اهتمامها الأساسي في مسألة التنظيم باسم المصلحة العامة وضمن إقليم محدد».(٣) وعُرِّفت الدولة بأنها "تنظيم له الحق في ممارسة السلطة على سكان منطقة جغرافية محددة".(٤)

إذن يمكن القول إنَّ الدولة هي: السلطة التي تحكم شعبًا محددًا على أرضٍ محددة.

وبناءً على هذا التعريف نقول إن للدولة ثلاثة عناصر أساسية لا يمكن أن تتكوّن دونها:

- العنصر الأول: السلطة أو الحكومة
- العنصر الثاني: الأرض أو الأقليم
- العنصر الثالث: الشعب

(١) أندرو فنسنت، **نظريات الدولة**، ترجمة مالك أبو شهيوة، محمود خلف (بيروت، دار الجيل، ط١، ١٩٩٧) ص١٣
(٢) سعيفان، أحمد، **قاموس المصطلحات السياسية والدستورية** (بيروت، مكتبة لبنان، ط١، ٢٠٠٤) ص١٧٨
(٣)Oxford dictionary P506
(٤) زيتون، وضاح، **المعجم السياسي** (عمّان، دار أسامة للنشر والتوزيع،ط١، ٢٠٠٦) ص١٧٧



هذه هي عناصر تكوين الدولة المتفق عليها قديمًا وحديثًا، وهي عناصر مادية محسوسة، لكن في العصر الحديث أضيف عنصر آخر معنوي لا غنىٰ عنه يتمثَّل في السيادة.

عناصر الدولة

عرفنا سابقًا أنه يجب أن تتوفر أربعة عناصر في أي كيان كي يصبح دولةً، ثلاثةٌ منها مادية متفق عليها قديمًا وحديثًا، وهي: الأرض والشعب والسلطة، وواحدة معنوية تم اشتراطها حديثًا. وسوف نتحدث عن العناصر الأربعة جميعًا:

✹ العنصر الأول: الأرض أو الإقليم Territory

المقصود بالإقليم أن تكون هناك بقعة جغرافية لها حدود رسمية معترفٌ بها، لا تُتجاوَزُ لا من طرف الإقليم ولا من الدول الأخرىٰ. ولدينا ثلاثة أنواع من الأقاليم:

◘ الإقليم البري: أي الأرض اليابسة التي يعيش عليها أناسٌ خاضعون لسلطة، وليس بالضرورة أن تكون كلها يابسة، فقد تتخللها أنهار أو بحيرات. وهناك حدود برية لمعظم دول العالم باستثناء الدول التي تكون علىٰ شاكلة جزر، كبريطانيا واستراليا.

◘ الإقليم البحري: معظم دول العالم لديها حدود بحرية، باستثناء عدد قليل من الدول كأفغانستان وتشاد وسويسرا والمجر والنيبال، والسؤال هنا كيف يمكن تحديد الحدود البحرية؟ مسألة تحديد الإقليم البحري لكل دولة هي من أكثر المسائل التي حصل حولها خلافٌ وجدل منذ القديم وإلىٰ نهاية القرن العشرين. ففي القرن السادس عشر نادىٰ فقهاء فرنسا بأن يكون اتساع البحر الإقليمي تسعين ميلاً بحرياً، بينما اختار ملك أسبانيا «فيليب الثاني» معياراً آخر، وهو أن يكون الحد علىٰ مدىٰ البصر، فحيث انتهىٰ البصر ينتهي الحد البحري. ثم ظهر الفقيه الإيطالي جالياني في منتصف القرن الثامن عشر ليضع مرمىٰ المدفع معياراً للحد البحري، فحيثما وصلت القذيفة المدفعية يكون مكان وقوعها حداً بحرياً للدولة. ووصل الجدل أشده بين الدول حول تحديد معيار للأقاليم البحرية في عام ١٩٣٠ في مؤتمر لاهاي وما تلاه،[1] ثم انتهىٰ الأمر إلىٰ اتفاق معظم الدول في عام ١٩٨٢ علىٰ أن يكون اتساع الأقليم البحري ١٢ ميلاً باعتباره حداً أقصىٰ. حيث جاء في المادة الثالثة من اتفاقية البحار التي عُقدت في عام ١٩٨٢ ما يلي: «إن لكل دولةٍ الحق في أن تحدد عرض بحرها الإقليمي بمسافة لا تتجاوز ١٢ ميلاً بحريًا مقاسه من خطوط الأساس المقررة وفقاً لهذه الاتفاقية».

(١) المنان، مأمون، **مبادئ القانون الدولي العام** (القاهرة، دار الكتب القانونية، ط١، ٢٠١٠) ص٩٧

◘ الإقليم الجوي: والمقصود به كلُّ ما علا الإقليم البري والإقليم البحري، فالغلاف الجوي فوق حدود هذين الإقليمين يكون ملكاً للدولة.

✹ العنصر الثاني: الشعب

الشعب هو ثاني العناصر الماديَّة التي تكوّن الدولة، والمقصود بالشعب هو مجموعة من الأفراد يعيشون على أرض محددة ويخضعون لسلطة معيّنة. وللشعب معنيان:[١]

◘ المعنى الأول: قانوني، والمقصود به كل الأفراد الذين يحملون جنسيّة الدولة.

◘ المعنى الثاني: سياسي، والمقصود به الأفراد المؤهلون للمشاركة في الحياة السياسية.

وتحديد الشعب السياسي يختلف من دولة إلى أخرى ومن ثقافة إلى أخرى ومن زمنٍ إلى آخر، فبعض الدول لا تُدخل العسكر ضمن مفهوم الشعب السياسي، وبعض الدول والثقافات لا تُدخل النساء، وبعضهم لا يُدخِل العبيد وهذا ما كانت تفعله الدول الأوروبية والولايات المتحدة إلى القرن العشرين.

لكن جميع الدول والثقافات تتفق على إخراج الأطفال من مفهوم الشعب السياسي، فلا توجد دولة تسمح للأطفال بالترشح أو الترشيح في العمليات السياسية.

✹ العنصر الثالث: الحكومة

الحكومة هي الجهاز الذي يملك الحق القانوني في استعمال القوة وإدارة الدولة.[٢] وتُعرَّف كذلك على أنها « جهاز تنفيذ أو أداة تنفيذ توجيهات الدولة وتنظيم سلوكيات وتصرّفات أعضاء المجتمع السياسي سواء بالإكراه أو بالإقناع».[٣]

وللحكومة إطلاقان:

◘ إطلاق عام: وهو يشمل جميع السلطات الثلاث: التنفيذية والتشريعية والقضائية.

◘ إطلاق خاص: ويُقصد به السلطة التنفيذية فقط.

(١) عبيد، محمد كامل، **نظرية الدولة** (دبي، أكاديمية شرطة دبي، ط١، ٢٠٠٨) ص٥٠
(٢) عبارة "إدارة الدولة" لتشمل السلطتين التشريعية والقضائية اللتين تدخلان ضمن مفهوم الحكومة تجوّزاً.
(٣) زيتون، **المعجم السياسي**، مرجع سابق، ص١٥٥.

العنصر الرابع: السيادة

قد تتوافر العناصر الثلاثة السابقة في كيانٍ ما ومع ذلك لا يُوصف بأنه دولة، والسبب في ذلك أن عنصرًا مهمًا متخلّفٌ عن الوجود، وهو عنصر السيادة. فماذا نقصد بالسيادة؟

عرّف معجم أكسفورد السيادة بأنها امتلاك السلطة السياسية العليا دون الخضوع لسلطة أعلى فيما يتعلق بصناعة القرار السياسي وفرضه.(١) وعرّفها باحثُ آخر بأنها "سلطة الدولة العليا في الداخل واستقلالها عن غيرها في الخارج".(٢)

إذن السيادة تعني امتلاك الدولة السلطة العليا في قرارها الذاتي، سواءً من ناحية قدرة الدولة على فرض إرادتها داخليًا على جميع أراضيها، أو من ناحية الاستقلال في التعبير عن الإرادة الذاتية دولياً، وهذا يعني أنَّ للسيادة شكلين:

- **سيادة داخلية**: وهي أن تكون الدولة قادرة على فرض سيطرتها على جميع أراضيها. أي أن تكون الدولة هي صاحبة اليد العليا في الشأن الداخلي، فلا يوجد كيان أو حزب تعلو إرادته على إرادة الدولة قانونيًا.(٣)

- **سيادة خارجية**: وهي أن تكون للدولة إرادة مستقلة وليست تحت وصاية دولة أخرى.

أي أن تدّعي الدولة أنَّ لديها استقلالاً كاملاً في التعبير عن إرادتها خارجيًا. والمجتمع الدولي قائم على احترام الادعاءات المتبادلة بين الدول فيما يتعلق بامتلاكها ناصية القرار الخارجي.(٤)

فدولة الكويت مثلاً قبل عام ١٩٦١ لم تكن تمتلك سيادة خارجية؛ لأنها كانت تحت الحماية البريطانية، لكن بعد عام ١٩٦١ أصبحت دولة ذات سيادة لأنها حصلت على استقلالها. ويترتّب على كون الدولة مستقلّة أنه يسمح لها بأن تمتلك علاقات دبلوماسية مباشرة مع الدول الأخرى، كذلك يسمح للدولة المستقلة أن تكون عضواً في المنظمات الدولية وكذلك المشاركة في المؤتمرات الدولية.

---

(١) راجع مصطلح Soverngity

(٢) عبيد، **نظرية الدولة**، مرجع سابق، ص٢٩٣.

(٣) نقول: ''قانونيًا'' لأنه قد تكون هناك كيانات في إطار الدولة لكنها لا تخضع لها عمليًا، كما هو الحال في حزب الله في لبنان، وجماعة أنصار الله الحوثي في اليمن، وغيرهما. فمثل هذه الكيانات تسلب الدولة صفة السيادة بمفهومها السياسي وليس القانوني؛ لأنه من الناحية القانونية كل هذه الكيانات تقر بخضوعها للحكومة المركزية، لكن من الناحية السياسية الأمر مختلف.

(٤)Oxford, P498

ما الذي يترتب على فقدان السيادة؟

إذا فقدت دولة سيادتها داخليًّا فإنها تسمى **دولة فاشلة**؛ أي أنها عاجزة عن فرض إرادتها على جميع أراضيها، كحالة حزب الله في لبنان وحالة طالبان في أفغانستان.

أما إذا فقدت الدولة سيادتها الخارجية فإنها تسمى **دولة ناقصة السيادة**، أي غير مستقلة.

والدولة الناقصة نوعان:

- النوع الأول: **الدولة المحمية**

وهي الدولة التي توضع باختيارها أو بغيره تحت دولة أخرى أقوى منها بهدف حمايتها من أي اعتداء خارجي.

- النوع الثاني: **الدولة تحت الانتداب**

نشأت فكرة الانتداب بعد الحرب العالمية الأولى، حيث أوجدته عصبة الأمم لتطبّقه على البلدان المتأخرة، وبعد قيام منظمة الأمم المتحدة جاء نظام الوصاية بديلاً عن نظام الانتداب، وقد جاء الحديث مفصلاً عن نظام الوصاية في ميثاق الأمم المتحدة.[1] وفكرة الانتداب تشابه فكرة الأبويّة، فكما أنَّ الأب يشرف على ابنه في تصرّفاته مع المجتمع الخارجي، كذلك فكرة الانتداب تعني وجود دولة بمثابة الأب تُشرف على دولةٍ أخرى في شؤونها الخارجية.

وأبرز دولتين اشتهرتا في توسيع دائرة الانتداب هما فرنسا وبريطانيا، حيث كانتا تهيمنان على العديد من ثروات دول العالم تحت ذريعة الانتداب، وكانت العديد من دول المنطقة خاضعة لهما، مثل سوريا والعراق وفلسطين والكويت وقطر والبحرين والإمارات.

(١) راجع من مادة ٧٣ إلى مادة ٩١ من ميثاق الأمم المتحدة.



هل الحصول على الشرعية الدولية شرطٌ من شروط الدولة؟

المقصود بالشرعية الدولية هي أن تعترف الأمم المتحدة بالدولة. فقد تكون هناك دولة تتوفر فيها جميع عناصر الدولة، الأرض والشعب والحكومة والسيادة، لكنَّ الأمم المتحدة لا تعترف بها.

على سبيل المثال تعدُّ «تايوان» دولةً، ففيها جميع عناصر الدولة من شعبٍ وأرضٍ وحكومة. وهي دولة ذات سيادة داخلية وخارجية، وتعترف بها العديد دول العالم، لكن الأمم المتحدة لا تزال ترفض الاعتراف بها نظرًا للفيتو الصيني. فهل تسمَّى تايوان دولة مع رفض الأمم المتحدة الاعتراف بها؟ نعم تسمى دولة. وعدم اعتراف الأمم المتحدة لا ينفي عنها صفة الدولة.

لكن في المقابل تبقى الدولة ناقصةً في نظر المجتمع الدولي إن لم تحصل على الشرعية الدولية، وتبقى غير معترف بها إلا عند الدول التي تعترف بها. فكوسوفو وتايوان مثلا لا يتعامل معهما إلا الدول التي تعترف بهما، ولذلك هما دولتان غير كاملتين.

إذن حتى يتحقق الحد الأدنى من الدولة يجب أن تتوفر أربعة عناصر: الأرض والشعب والحكومة والسيادة. وحتى تكون الدولة كاملةً يجب أن تحصل على شيء إضافي، وهو الشرعية الدولية من خلال اعتراف الأمم المتحدة بها. ولذلك يقول أستاذ العلاقات الدولية ويليكنسون: «اعتراف الأمم المتحدة أصبح اليوم شرطاً لا غنى عنه لاكتمال صفة الدولة».[1]

لاحظ أنه قال «لاكتمال» ولم يقل «لتأسيس». مما يدل على أنَّ اعتراف الأمم المتحدة يؤدي إلى اكتمال صفة الدولة، لكن عدم الحصول عليه لا يسلب عنها صفة الدولة.

هل من شروط تحقق الدولة أن تكون السلطة شرعيَّة؟

تعني شرعية السلطة أن تحوز السلطة على رضا الشعب، أو بمعنى آخر أن يشعر الشعب بأن السلطة الحاكمة تمثله وتعبّر عن إرادته. فإذا رضي الشعب بالسلطة الحاكمة فقد حازت السلطة على «**الشرعيّة الداخلية**»، وإذا حازت على قبول المجتمع الدولي فقد حصلت على «**الشرعيّة الخارجية**».[2]

(١) بول ويليكنسون، **العلاقات الدولية**، مرجع سابق، ص ٥٩.

(٢) اخترتُ تسميتها بالشرعية الخارجية تمييزاً لها عن الشرعية الدولية؛ فالشرعية الدولية مرتبطة بالدولة، أي باعتراف المجتمع الدولي بالدولة نفسها من حيث هي شخصية قانونية مستقلة، أما الشرعية الخارجية فهي اعتراف المجتمع الدولي بالحكومة التي تدير الدولة.

فحينما كان يُكرِّر أوباما أنَّ بشار الأسد فقد «شرعيّته» فهو يعني أنه لم يعد ممثلاً للشعب، لكون الشعب ثار عليه، وهذا يدلُّ على عدم قبولهم به. هذا من ناحية شرعيّة السلطة الداخلية، أما من الناحية الخارجية فقد قطعت الولايات المتحدة وحلفاؤها في المنطقة العلاقات الدبلوماسية مع سوريا تماماً بعد الثورة السورية، وهذا تسبب في نقص الشرعية الدولية

للنظام السوري لكنه لم يقض عليها؛ لأن بقية المجتمع الدولي -وعلى رأسه الأمم المتحدة- ما زال معترفاً بالنظام السوري ممثلاً عن الشعب.

بينما في المقابل نجد أن روسيا كانت تبرر تسليحها لحكومة الأسد بكونها الحكومة الشرعية، والمقصود بذلك أنها الحكومة التي اعترف العالم بها وتعامل معها منذ أن أتت إلى سدة الحكم.

لكن الحصول على الشرعيَّة الداخلية ليس شرطًا أساسيًا في نشوء الدول أو استمرارها، فثمة العديد من الدول التي تُحكم بقيادات دكتاتورية لم ينتخبها إنسٌ ولا جان، ومع ذلك نجد أن هذه الحكومات الدكتاتورية تمارس عملها بكل أريحية، والمجتمعان المحلي والدولي يتعاملان معها تعاملاً كاملاً.

فهل يستطيع أحد أن يقول إن كوريا الشمالية وكوبا ليست دولاً لأنها لا تمتلك شرعية داخلية؟ لا يستطيع أحد أن يقول ذلك؛ لأنَّ هذه الدول تملك الشروط الأساسية التي لا تنشأ أي دولة حديثة إلا بها.(١)

أما فيما يتعلق بالشرعية الخارجية فهناك حكومات عديدة لا يعترف بها كثيرٌ من دول العالم ومع ذلك لا يعيقها ذلك عن الاستمرارية، كما ذكرنا سابقًا، وهذا ما جعل بول ويليكنسون يقول: «الاعتراف الخارجي ليس معياراً مطلقاً لقيام الدولة، فلعقود من الزمن حجبت حكومات الولايات المتحدة الأمريكية الاعتراف الدبلوماسي عن الصين الشيوعية، ورفضت العديد من البلدان الاعتراف بدولة إسرائيل، لذا فمن الواضح أنه ليس من الضروري أن يُمنح الاعتراف الخارجي من العالم أجمع قبل أن تتحقق صفة الدولة».(٢)

(١) هذا الفصل بين شرعية الدولة وشرعية الحكومة يجب أن يكون واضحًا في الأذهان، فالكثير يخلط بينهما. فالدولة إذا حصلت على الشرعية الدولية من خلال اعتراف المجتمع الدولي بها فإنها تصبح دولة معتبرة ولها شرعيتها، بصرف النظر عن نوع الحكومة التي تدير الدولة، يقول بول ويليكنسون: "فور أن تصبح الدولة جزءاً من نظامنا الدولي تحتفظ تلقائياً بمكانتها كبلد مستقل ذي سيادة، حتى عندما يسيء حكامها إدارتها بصورة مؤسفة". المرجع السابق، المكان ذاته.
(٢) بول ويليكنسون، **العلاقات الدولية**، مرجع سابق، ص٢٥



أنواع الدولة باعتبار توزيع السلطة

تقسّم الدولة باعتبار توزيع السلطة إلى ثلاثة أنواع:

- **النوع الأول:** الدولة البسيطة أو الدولة الموحدة Unitary State

والمقصود بالدولة البسيطة هي الدولة التي تتركز السلطة فيها بيد الحكومة المركزيّة، ولا توجد مشاركة في السلطة من قبل الولايات أو المحافظات الأخرى في الدولة. ومن الدول الموحّدة فرنسا وقطر والسعودية ومصر والأردن.

- **النوع الثاني:** الدولة الفيدرالية Federal State

الدولة الفيدرالية هي الدولة التي لا تتركز السلطة في حكومتها المركزيّة، بل هي متوزعة بين الولايات الأخرى، فكل ولاية يملك حاكمها صلاحيات معيّنة تجعلها شبه مستقلة، لكن في نهاية المطاف كل الولايات تخضع لسياسة خارجيّة واحدة ولنظام نقدي موحّد ولوزراة داخلية واحدة ولجيش واحد ونحو ذلك.

وتعدُّ الولايات المتحدة من أشهر أمثلة الدولة الفيدرالية، وفي الوطن العربي لدينا الإمارات العربية المتحدة.

النوع الثالث: الدولة الكونفدرالية Confederal State

الدولة الكونفدرالية[1] هي التي تكون فيها الولايات مستقلّة استقلالًا تاماً باستثناء النظام النقدي والسياسة الخارجية والدفاع ونحو ذلك، أما إذا لم تكن الولاية مستقلة استقلالاً تاماً فهي دولة فيدرالية وليست اتحاداً كونفدرالياً. ولم يعد في الحقيقة مثل هذا النوع موجوداً في عصرنا الحالي، وربما الشكل الوحيد القريب لهذا النوع هو الاتحاد الأوروبي.[2] أما تاريخياً فقد كانت الولايات المتحدة دولة كونفدرالية حيناً من الدهر، تحديداً ما بين عامي ١٧٨١ – ١٧٨٩،[3] فعلى سبيل المثال نجد الرئيس الأميركي تومس جيفرسن[4] يقول في رسالته إلى جيمس مونرو: «ليس للكونغرس طبقاً للنظام الكونفدرالي أية سلطة أصليّة أو طبيعية على أعمال الولايات التجارية».[5] فهذا النص يشرح لنا جزئيًا مفهوم النظام الكونفدرالي.

---

(١) نطلق عليها وصف دولة تجوّزًا، وإلا فوصف الاتحاد أكثر دقةً.

(٢) يقول تومس آرنولد: "إن فكرة الاتحاد الدولي الأوروبي أو إيجاد مملكة مسيحية عمومية تعمل لقضية مسيحية خالصة وهي شن هجوم على الأتراك أو التزام وضع الدفاع تجاههم". آرنولد، تومس، **تراث الإسلام**، ترجمة جرجيس فتح الله (كردستان، دار آراس، ط١، ٢٠١٢) ص١٢٤

(٣) نوار، عبدالعزيز، **تاريخ الولايات المتحدة الأمريكية الحديث** (بيروت، دار النهضة العربية، ١٩٧٣) ص٨٣

(٤) توماس جيفرسن هو المؤلف الأساسي لـ"إعلان الاستقلال" وأول وزير خارجية للولايات المتحدة، وثالث رئيس أمريكي، حيث تولى الرئاسة لفترتين متعاقبتين من ١٨٠١– ١٨٠٩.

(٥) جيفرسن، تومس، **الديمقراطية الثورية**، ترجمة منيرة سليمان ووليد الحمامصي (بيروت، دار الساقي، ط١، ٢٠١١) ص٨٢. وقد تحدث بصورة مفصّلة عن النظام الكونفدرالي وإشكالاته في ص٩٣.



المبحث الثاني: المنظمات الدولية (اللاعب الدولي الثاني)

فكرة وجود هيئة تحتضن كيانات دولية متعددة فكرةٌ قديمة تعود إلى القرن التاسع عشر كما سنرى لاحقاً، وهي نابعةٌ من حاجة الدول والكيانات إلى وجود هيئة تحفظ لهم حقوقهم، وتُسهّل سبل التعاون والتواصل بين مكوّنات هذا العالم.

وعالمنا المعاصر مليء بالمنظمّات الدولية، فمن حيث الجغرافيا، لا توجد قارة خالية من منظمّات دولية، ومن حيث المجال فلا يوجد مجال في الحياة إلا وهناك منظمّة دولية تعتني به. كما أنّه في الطرف المقابل لا توجد دولة في العالم يُمكنها الاستغناء عن المنظمّات الدولية، بصرف النظر عن حجم المنظمات التي تنتمي لها.

تعريف المنظمة الدولية

يمكن أن نُعرّف المنظمة الدولية بأنها كيان دولي يؤسس على اتفاق وله شخصية قانونية مستقلة دولية.

ونلاحظ في هذا التعريف أنَّ هناك ثلاث خصائص:

- **الخصيصة الأولى**: أن المنظمة كيانٌ دولي، أي أنَّ اهتماماتها دولية تتجاوز الحدود القُطرية، فلا تكون مختزلة في دولةٍ بعينها.

- **الخصيصة الثانية**: أنَّ المنظمة تنشأ عن اتفاق. وهذا الاتفاق قد يُطلق عليه **عهد** Covenant كما هو الحال في وثيقة إنشاء عصبة الأمم، أو **ميثاق** Charter كما هو الحال في وثيقة إنشاء الأمم المتحدة، أو يُطلق عليه **دستور** Constitution كما هو الحال في وثيقة إنشاء منظمة الصحة العالمية.

ونلاحظ كذلك أن التعريف الذي تم اختياره لم يشترط أن تنشأ المنظمة الدولية من خلال اتفاق بين الدول، بل قد تنشأ بواسطة اتفاق بين هيئات وأفراد. بينما ذهب كثيرٌ من الباحثين في العلاقات الدولية إلى خلاف ذلك، حيث اشترطوا في تعريفهم للمنظمة الدولية أن تكون مؤسسة بواسطة دول.[1]

(١) ومن أولئك الباحثين الذين اشترطوا في تعريف المنظمة الدولية أن تكون مؤسسة من قبل دول:
- محمد المجذوب في كتابه "**التنظيم الدولي**".

والذي يبدو لي أنَّ ما ذهبوا إليه غيرُ دقيق؛ أي أنه ليس من شرط المنظمة الدولية أن تكون ناشئة عن اتفاق الدول، بل قد تكون ناشئة عن اتفاق منظمات أو جمعية أو حتى أفراد. والدليل على ذلك أن الذين يشترطون هذا الشرط هم أنفسهم يُطلقون على المنظمات غير الحكومية بأنها منظمات دولية![1]

وهنا قد يسأل القارئ: إذا لم يكن وجود الدول شرطًا في المنظمة الدولية، فلماذا نصفها بأنها «دولية»؟ الجواب أنَّ وصف «الدولية» في مصطلح «المنظمات الدولية» يعني أن اهتماماتها دولية وليست محصورة في دولةٍ ما.

¤ **الخصيصة الثالثة:** امتلاك الكيان شخصية قانونية مستقلة (تُسمّى كذلك الإرادة الذاتية)، والمقصود بالشخصية القانونية أن تكون قادرة على اكتساب الحقوق وتحمّل الالتزامات، وسوف نشرح ذلك لاحقاً بنحوٍ مفصّل.

إذن كل كيانٍ توجد فيه هذه الخصائص الثلاث يصدق عليه أنّه منظمة دولية.

ما الفرق بين «المنظمّات» و «التنظيمات» و»النظم» الدولية؟

بعد أن عرفنا معنى المنظمة الدولية، نحتاج أن نوضّح مصطلحين مقاربين لفظياً لها، وهما: التنظيم الدولي، والنظم الدولية.

- محمد حافظ غانم في كتابه "**المنظمات الدولية**"
- علي صادق أبو هيف في كتابه " **القانون الدولي العام**"
- مصطفى سلامة حسين في كتابه "**المنظمات الدولية**"
- نزيه رعد في كتابه "المنظمات الدولية والإقليمية".
- محمد حمد القطاطشة في كتابه "مبادئ العلاقات الدولية"

(١) فهم حين يُقسمّون المنظمات الدولية إلى قسمين: منظمات حكومية وأخرى غير حكومية، فهذا يعني أن المنظمات غير الحكومية قسمٌ من المنظمات الدولية، وإذا كانت قسمًا منها فإنه يجب أن ألا تكون مباينة عنها، والقول باشتراط أن يكون الاتفاق صادرًا عن الدول يعني أنه لا يصح هذا التقسيم؛ لأنه يجب منطقياً أن يكون المقسَمُ أعمَّ من أقسامه شاملاً لها. فعلى سبيل المثال، منظمة **أطباء بلا حدود** تعدُّ منظمةً دولية ولها شخصية دولية قانونية مستقلة. وهي ناشئة عن اتفاق أفراد وجمعيات وليس عن اتفاق دول، فلو كان يُشترط في المنظمة الدولية أن تكون صادرة عن اتفاق دول لما كانت منظمةُ أطباء بلا حدود منظمةً دولية مستقلة.



✹ التنظيم الدولي

يطلق التنظيم الدولي على معنيين:

الأول: خاص. وهو أيُّ اجتماع منظّم بشري عابر للحدود الجغرافية دون أن يكون له شخصية مستقلة. فهو يتمتع بكل خصائص المنظمة الدولية، لكنه يفتقد لأهم خصائصها، وهو الشخصية القانونية الدولية المستقلة. فعلى سبيل المثال تُعدُّ جماعة الإخوان تنظيماً دولياً؛ لأنَّها كيان منظّم مكوّن من العديد من الأفراد الذين لا يقتصرون على بلدٍ بعينه، بل من جميع أنحاء العالم. وكذلك يعدُّ تنظيم القاعدة تنظيماً دولياً؛ لأنَّه كيان منظّم له هيكل إداري وأفراد هذا التنظيم لا ينتمون لبلدٍ بعينه، وإنما من دولٍ مختلفة.

إذن الإخوان المسلمون والقاعدة تنظيمان دوليان، لكن هل هما منظمّات دولية أم لا؟

الجواب: لا. لأنهما لا يمتلكان شخصية قانونية دولية مستقلة.

الثاني: معنى عام. ويُقصد به كلُّ عمل يبتغي تنظيم المجتمع بصورةٍ ما، أي أنه كما أنَّ الأفراد نظّموا أنفسهم فأنشأوا دولةً تحفظ لهم حقوقهم، كذلك الدول ينبغي أن تشكّل تنظيماً لمجموع الدول.

وبناءً على الإطلاق الثاني يصحُّ أن نطلق على المنظمات الدولية تنظيمات دولية.

✹ النظم الدولية

ما مضى كان متعلقًا بالفرق بين المنظمات الدولية والتنظيمات الدوليّة، والآن سنعرف الفرق بين «النظم» الدولية و«المنظمات» الدولية.

النظم الدولية تختلف عن المنظمات الدولية من حيث إن المنظمات تتجسد في كيانات، بينما النظم الدولية هي قواعد وقوانين تسري على مجموعة من الدول ومرتبطة بموضوع محدّد، مثل القوانين الدولية المرتبطة بالشأن الدبلوماسي والقنصلي. والنظم الدولية فرعٌ من المنظمات الدولية؛ لأن النظم الدولية هي قوانين، وهذه القوانين تضعها المنظمات الدولية، فهي فرعٌ منها، والمنظمات الدولية أصلٌ لها.

إذن النظم الدولية هي قوانين، وليست جماعات كالتنظيم الدولي، ولا كيانات قانونية كالمنظمّات الدولية.

المنظمات الدولية والسياق التاريخي

متىٰ عرف العالم المنظمات الدولية؟ لم يعرف العالم المنظمات الدولية إلا في المنتصف الثاني من القرن التاسع عشر، وتحديداً في عام ١٨٦٥ حين تأسست أول منظمة ذات طابع دولي، وهي الاتحاد الدولي للاتصالات الذي كان يسمىٰ الاتحاد الدولي للبرق.(١)

وبعد ذلك تأسست منظمة اتحاد البريد العالمي في عام ١٨٧٤،(٢) ثم في عام ١٨٩٩ تأسست المحكمة الدائمة للتحكيم، وقد أسَّسها مؤتمر السلام الدولي الذي عُقد في لاهاي عام ١٨٩٩، لكنها لم تبدأ عملها إلا في عام ١٩٠٢.(٣)

وبعد الحرب العالمية الأولىٰ (١٩١٩) أُسّست عصبة الأمم المتحدة، وبعد الحرب العالمية الثانية أُسّست منظمة الأمم المتحدة، وهكذا استمر انتشار المنظمات الدولية.

هل تتمتع المنظمة الدولية بالشخصية القانونية الدولية؟

هذا السؤال شغل فقهاء القانون الدولي منذ أكثر من ستين عاماً، واختلفوا فيه اختلافًا كبيرًا. لكن قبل أن نتعرَّض للخلاف لابد أولاً أن نفهم السؤال جيداً. وذلك أنه حين تقرر مجموعة من الدول إنشاء منظمة دولية، هل تكون هذه المنظمة تابعة لهذه الدول أم أنها مستقلة قانونيًا عنها؟

الآن قد تسأل: وما معنىٰ مستقلة قانونيًا؟

الشخصية القانونية المستقلة تعني القدرة الذاتية علىٰ تحصيل الحقوق وتحمّل الالتزامات.

فعلىٰ سبيل المثال: المصارف لها شخصية قانونية مستقلة، فهي تستطيع أن تحصل علىٰ حقوقها من العملاء، فإذا تخلَّف عميلٌ عن السداد فبإمكان المصرف أن يرفع قضية علىٰ العميل ويحصل علىٰ حقوقه، لكنه لا يرفع القضية باسم مؤسسي المصرف، وإنما باسم المصرف نفسه؛ لأن المصرف نفسه له شخصيته القانونية المستقلة.

---

(١) ذكر الأستاذ الدكتور محمد القطاطشة أن أول منظمة دولية هي اللجنة المركزية لتنظيم الملاحة في نهر الراين في عام ١٨٠٤، لكنَّ ذلك غيرُ دقيق؛ لأنها كانت منظمة إقليمية مرتبطة بالكيانات المحيطة بنهر الراين، وليست منظمة دولية.

(٢) تعدُّ المنظمتان السابقتان جزءاً من الأمم المتحدة اليوم.

(٣) يُراجع في كل ما مضىٰ: يوسي إم هانيماكي، **الأمم المتحدة**، ترجمة محمد فتحي خضر (القاهرة، كلمات عربية للترجمة والنشر، ط١، ٢٠١٣) ١٧.



وبالطريقة ذاتها إذا كان هناك عميل له حقوق على المصرف فإنَّه يرفع القضية على المصرف، ولا يرفع قضية على مؤسسي المصرف؛ لأنَّ المصرف لديه شخصية قانونية مستقلة عن شخصية مؤسسيه.

فالمصرف شخص مثل الإنسان تماماً، اللهم أن الإنسان يُسمى شخصية حقيقية والمصرف يُسمى شخصية اعتبارية.

هذا فيما يتعلّق بالشخصية القانونية المحليّة، أمّا الشخصية القانونية الدولية، فهي مثل المحلية لكن بإضافة العنصر الدولي، فهي تعني « أن يكون الكيان صالحًا للتمتع بالحقوق والاضطلاع بالواجبات التي يقررها القانون الدولي».[١]

الآن بعد أن عرفنا مفهوم الشخصية القانونية الدولية، نعود لسؤالنا: هل تتمتع المنظمة الدولية بشخصية قانونية دولية مستقلة؟

هناك قولان أساسيان لفقهاء القانون الدولي:[٢] ذهب القول الأول إلى أنَّه يستحيل أن تكون للمنظمات الدولية الشخصية القانونية الدولية؛ لأنَّها مجرد أجهزة تابعة للدول المؤسسة لها. فالجامعة العربية على سبيل المثال ليس لها حقوق على أعضائها، وإنما الحقوق هي بين الأعضاء أنفسهم. بمعنى آخر: حين تصدر الجامعة العربية قرارًا ما، فهذا لا يعني أنَّ هناك إلزامًا من الجامعة على الدول العربية، وإنما هو التزام من كل دولة عربية تجاه كل دولة عربية، وأما الجامعة فهي مجرَّد منسّق بين الدول.

القول الثاني: أنَّ للمنظمات الدولية شخصيتها القانونية الدولية المستقلة، فهي تتحمّل الالتزامات وتكتسب الحقوق.

والذي يبدو أنَّ هذا الخلاف لم يعد له داعٍ؛ لأنَّ محكمة العدل الدولية حسمت الخلاف في هذه المسألة منذ عام ١٩٤٩، حيث قررتْ فيه أنَّ للمنظمات شخصية قانونية دولية مستقلة، وبذلك يكون القول الثاني هو القول المعمول به حاليًا.

(١) القاسمي، **مبادئ القانون الدولي**، مرجع سابق، ص٩٦.
(٢) للاطلاع على تفاصيل هذين القولين وغيرهما يُراجع: فؤاد، مصطفى أحمد، **قانون المنظمات الدولية** (القاهرة، دار شتات للنشر، ط١٠٢٠) ص١١١.

والذي أثار هذا الخلاف بين الفقهاء وجعل هذه المسألة تُطرح أمام محكمة العدل الدولية هو مقتل الكونت برنادوت مبعوث الأمم المتحدة لفلسطين، فحين أرادت الأمم المتحدة أن ترفع دعوى المسؤولية الدولية ضد الدولة المسؤولة عن مقتل الكونت برنادوت ثار السؤال التالي: هل للأمم المتحدة الحق قانونياً في رفع دعوى؟ وهذا السؤال قاد إلى السؤال الذي ناقشناه سابقًا: هل للأمم المتحدة بوصفها منظمة دولية شخصية قانونية دولية مستقلة؟

إن كان الجواب بنعم فيحق لها، وإلا فلا.

ما الذي يترتَّب على تمتّع المنظمة الدوليَّة بالشخصية القانونية الدولية؟

إذا قلنا إنَّ المنظمة الدولية تمتلك شخصية قانونيَّة دولية مستقلة فهذا يعني عدة أمور:

أولا: أنَّ المنظمة مؤهلة قانونيًا لإنشاء الاتفاقيات الدولية.

ثانيا: الأعمال التي تقوم بها المنظمة الدولية تُنسب إليها وليس إلى الدول الأعضاء التي أسستها.

ثالثا: يكون لها ذمة مالية مستقلة، فبإمكانها أن تقترض وتُقرض وتتصرف مالياً كما تشاء، وإذا حصل في حقّها إفلاس لا يُطالب الدائنون إلا المنظمة نفسها، ولا يحق لهم العودة إلى الأعضاء المؤسسين.

رابعا: أهليَّة المنظمة الدولية لرفع الدعاوى أمام المحاكم، وأهليّتها كذلك لتكون مُدَّعى عليها.

أقسام المنظَّمات الدولية

لا نستطيع أن نُقسّم المنظمات الدولية تقسيمًا واحدًا؛ لأنَّ هناك أكثر من مقسَم[1] لها، فإذا كان المقسم مرتبطاً بحدود المنظمة؛ فهناك منظمات عالمية وهناك منظمات إقليمية، وإذا جعلنا المقسم مرتبطًا بنوع السلطات؛ فهناك منظمات ذات سلطة استشارية وهناك منظمات فوق الدول، وهلم جرا.

ويمكن أن نُقسّم المنظمات الدولية إلى التقسيمات التالية:

- التقسيم الأول: المنظمات الدولية باعتبار الانفتاح
- التقسيم الثاني: المنظمات الدولية باعتبار سلطتها
- التقسيم الثالث: المنظمات الدولية باعتبار المجال
- التقسيم الرابع: المنظمات الدولية باعتبار نوع الأعضاء

❋ أولاً: المنظمات الدولية باعتبار الانفتاح[2]

هناك منظّمات مفتوحة على الجميع، فبإمكان أي دولة أن تشترك فيها، وهناك منظَّمات خاصة لا يُسمح بأن يشترك فيها إلا الأعضاء الذي يجمعهم رابط خاص. وهذا الرابط إما أن يكون متعلّقًا بدين أو عرق أو جغرافيا أو مصلحة مشتركة أو مزدوجًا بين أمرين مما مضى.

وهذا يعني أن ثمة نوعين من المنظمات باعتبار الحدود:

◘ النوع الأول: منظّمات مفتوحة العضوية

تكون عضويتها مفتوحة للجميع دون تخصيص، ومن أمثلة هذا النوع: منظمة الأمم المتحدة، فالعضوية فيها لا يُشترط لها دين معيّن أو عرق معيّن أو الانتماء إلى بقعة جغرافية معيّنة أو نحو ذلك.

---

(١) المقسم هو الأصل الذي تتفرع عنه الأقسام.

(٢) الذي جرى عليه الباحثون في العلاقات الدولية هو تقسيم هذا النوع من المنظمات إلى منظمات عالمية ومنظمات إقليمية، ثم ينشغلون بعد ذلك في تحديد مفهوم "إقليمية" وهم مختلفون فيه على ثلاثة أقوال. ومن وجهة نظري أن ما فعلوه في هذا السياق ليس دقيقًا، ولذلك أعرضتُ عنه وأتيت بتقسيم جديد أكثر دقة بحسب ما يبدو لي.

◘ النوع الثاني: منظَّمات غير مفتوحة العضوية

العضوية في هذه المنظمات ليست مفتوحة لجميع الدول، بل هناك صفات يجب توفرها في العضو حتى يحقَّ له الالتحاق بها، أي أنَّ هناك رابطاً محدداً يجمع بين الدول الأعضاء.

وهذا الرابط قد يكون:

١- مصلحة مشتركة، مثل: منظمّة الدول المصدّرة للبترول (أوبك)، فهذه المنظمة ليست مفتوحة للجميع، ولا يجمع بينها رابط ديني أو عرقي أو جغرافي، وإنما يجمعها رابط مصلحة معيَّنة، وهي النفط، فالدول التي لا تصدّر النفط لا يحق لها الانضمام لهذه المنظمة.

٢- دينياً، مثل: منظمة التعاون الإسلامي، فهذه منظمة دولية لكنَّ عضويتها ليست مفتوحة للجميع، وإنما هي مقصورة على الأعضاء الذين يجمعهم رابط ديني، وهو الإسلام. فلا بد أن تكون الدولة ذات أغلبية مسلمة، وأما إذا كانت الأغلبية غير مسلمة فلا يجوز انضمامها،[١] ولذلك تم رفض طلب الهند حين أرادت أن تنظم للمنظمة، وكذلك تم رفض طلب الفلبين.

٣- عِرقياً، مثل: جامعة الدول العربية، فهي منظمة غير مفتوحة للجميع، وإنما مقصورة على الدول التي يجمعها رابط عِرقي معيّن، وهو العروبة.

٤- جغرافياً،[٢] مثل: منظمة التعاون الاقتصادي للبحر الأسود، فهي منظمة فيها اثنا عشر عضواً، والعضويّة في هذه المنظمة مقصورة على رابط جغرافي محدد، وهو منطقة البحر الأسود وجنوب البلقان.

٥- مزدوج بين الجغرافيا والعرق، مثل مجلس التعاون الخليجي. فالعضويَّة في مجلس التعاون الخليجي ليست مفتوحة لجميع الدول، ولا للدول التي تنتمي لدين معيّن أو عرق معيّن، وإنما فقط للدول التي يجمعها رابط جغرافي وعرقي معيّنين. أمَّا الرابط الجغرافي فهو الإطلال على الخليج، وأما الرابط العرقي فهو العروبة، فلا يكفي أن تكون الدولة مطّلة على الخليج، بل يجب أن تكون عربيَّة كذلك. ولذلك لا تُقبل عضوّيّة إيران مع أنها تُطلُّ على الخليج، لكون رابط العرق (العروبة) غير متحقّق.

---

(١) راجع المادة الثالثة من ميثاق المنظمة.

(٢) المنظمات المرتبطة بالعنصر الجغرافي هي منظمات إقليمية وليست دولية، وإنما ذُكرت إتمامًا للفائدة.



✵ ثانياً: المنظمات الدولية باعتبار سلطتها

من حيث امتلاك السلطة وعدمها، يمكن أن نقسّم المنظمات الدولية إلى قسمين:

◘ القسم الأول: منظمّات لا سلطة لها؛ وهي المنظمات الاستشارية، أي التي لا تملك سوى تقديم الرأي والمشورة للدول، وليس لديها أي طابع إلزامي. مثل منظمة الأرصاد الجوية؛ فهي منظمة ليس لها سلطة إلزامية على الدول الأعضاء، وإنما يقتصر دورها على تقديم المشورة.

◘ القسم الثاني: منظمّات ذات سلطة؛ أي أنَّ قراراتها ذات طابع إلزامي في حق الدول الأعضاء المنتمية لها، مثل منظمة الأمم المتحدة، فيمكن للأمم المتحدة أن تصدر قرارًا ملزمًا للدول التي لها عضويّة فيها.

✵ ثالثاً: المنظمات الدولية باعتبار المجال

إذا نظرنا إلى المجال الذي تعمل فيه المنظمة فإننا نقسّم المنظمات إلى قسمين:

◘ القسم الأول: منظمات عامة

أي أنَّ مجالها ليس مقتصراً على تخصص بعينه، وإنما مجالها عام يشمل العديد من التخصصات المختلفة.

ومن الأمثلة على هذا النوع منظمة الأمم المتحدة، فهذه المنظمة مجالها عام، فهي ليست متخصصة بالجانب العسكري فقط كالناتو، أو في المجال العلمي كالوكالة الدولية للطاقة الذرية، وإنما عملها شامل لجميع المجالات.

ومن الأمثلة على المنظمات العامة: الجامعة العربية؛ فهي ليست متخصصة في مجال معين، وإنما مجالها عام يشمل السياسة والاقتصاد والثقافة وغير ذلك.

◘ القسم الثاني: منظمّات متخصصة

أي أنَّ لها مجالاً محدداً لا تتجاوزه، فقد يكون مجالها اقتصادياً مثل صندوق النقد الدولي، وقد يكون علمياً كالوكالة الدولية للطاقة الذرية، وقد يكون صحيّاً كمنظمة الصحة العالمية.

فهذه المنظمات مجالها محدد ومعروف، وليس عاماً يشمل العديد من المجالات.

✹ رابعاً: المنظّمات بحسب نوع الأعضاء

إذا نظرنا إلى طبيعة أعضاء المنظّمات فإننا نجدها تنقسم إلى قسمين:

◘ القسم الأول: منظمات حكوميّة؛ وهي المنظمات الدولية التي يكون أعضاؤها دولاً، وليسوا منظمات أو أفراداً عاديين، مثل منظمة الأمم المتحدة والجامعة العربية والاتحاد الأفريقي، حيث إنَّ العضوية في هذه المنظمات مقصورة على الدول، فلا يمكن لفرد عادي أو حتى منظمة دولية أن يكونوا أعضاءً فيها.

◘ القسم الثاني: منظَّمات غير حكومية؛ وهي المنظمات التي يكون أعضاؤها من الأفراد أو المنظمات والجمعيّات، فإذا أسَّس أفراد أو هيئات أو جمعيات منظّمات لها اهتمام دولي، فإنَّها تُسمَّى «منظمات دولية غير حكومية». ومن أمثلة المنظمات غير الحكومية: أطباء بلا حدود، وجمعيات حقوق الإنسان.

هذه هي أقسام المنظمات الدولية، وكما ذكرتُ في البدء أن هذا التقسيم هو أحد التقاسيم وليس التقسيم الوحيد، فثمة تقاسيم أخرى منثورة في كتب القانون والعلاقات الدولية، ومن تلك التقاسيم أن نقسّم المنظمات الدولية إلى الأقسام التالية:

- منظمات دولية ذات عضوية عامة وغرض عام. مثل الأمم المتحدة
- منظمات دولية ذات عضوية عامة وغرض محدد. مثل البنك الدولي
- منظمات دولية ذات عضوية محدودة وغرض عام. مثل الاتحاد الأوروبي
- منظمات دولية ذات عضوية محدودة وغرض محدد. مثل الناتو

وهذا التقسيم كذلك جيد، لكن ينقصه أنه ليس بشامل؛ لأنه ينظر للأقسام من خلال اعتبارين فقط، هما: نوع العضوية ونوع الغرض.





المبحث الثالث: الشركات متعددة الجنسيّات (اللاعب الدولي الثالث)

ذكرنا في بداية الكتاب أنَّ العلاقات الدولية ترتكز على ثلاثة لاعبين دوليين، وقد انتهينا من اللاعبيْن الأول والثاني، ونصل الآن إلى اللاعب الدولي الثالث، وهو الشركات متعددة الجنسيّات.

بدأ ظهور الشركات متعددة الجنسيات في نهاية القرن التاسع عشر، لكن البداية الحقيقية لها كانت مرتبطة بفترة الحرب العالمية الثانية، ومع الأمريكيين تحديدًا. يقول أحد الباحثين: «حسب معظم المحللين الاقتصاديين، لم تظهر الشركات متعددة الجنسيات الحقيقية إلا مع الأمريكيين وظهور مجتمع الاستهلاك لا سيّما من سنة ١٩٤٥ إلى سنة ١٩٦٠».[١]

واليوم صارت الشركات متعددة الجنسيات أكبر حجماً وتأثيراً من عشرات الدول مجتمعةً، وصارت كأنها حكومة عالمية تسيطر على العالم؛ لكونها «تتحكم في موارد طبيعية هائلة وتسيطر مباشرة على أهم النشاطات الاقتصادية في كل المجتمعات في العالم».[٢]

ولذلك ثمة اعتقاد بأنَّ اللاعب الدولي الأوّل والأهم ليس هو الدولة كما يعتقد الواقعيون، وليس النظام الدولي كما يعتقد الليبراليون، وإنّما هو الشركات متعددة الجنسيات، التي أصبحت تساهم في توجيه صناعة القرار في الدول الغربية، وتتحكّم تحكّمًا تامًّا في صناعة القرار في دول العالم الثالث.

فماذا نقصد بالشركات متعددة الجنسيات؟

الشركات متعددة الجنسيات هي: كيان دولي تجاري خاص له فروع في أكثر من دولتين مرتبطة بالشركة الأم.

(١) خيتاوي، محمد، **الشركات النفطية المتعددة الجنسيات** (دمشق، دار رسلان، ٢٠١٠، ط١) ص١٠١. نود التنبيه هنا أنَّ هذا الكلام منقول بلفظه من قبل الكاتبين «إبراهيم محسن عجيل، واعتصام الشكرجي» لكن دون عزو، كما أنَّ هناك عشرات الفقرات التي قاما بنقلها من كتاب «الشركات النفطية» دون عزو، **وهذه سرقة علمية صريحة**. يُراجع كتابهما: الشركات المتعددة الجنسيات وسيادة الدول» (عمّان، مركز الكتاب الأكاديمي،ط١، ٢٠١٥) ص١٦

(٢) زينب، عبدالسلام، **الشركات المتعددة الجنسيات** (القاهرة، المركز القومي للإصدارت القانونية، ط٢٠١٤) ص١١

هذا التعريف(١) يتضمّن القيود التالية:

- القيد الأول: أنها كيان دولي.

أي أنَّها تمارس عملها في عدة دول وقارات وليست مقتصرة على دولةٍ واحدة، وهذا للاحتراز من المؤسسات التي لا تزاول عملها إلا في دولةٍ بعينها.

- القيد الثاني: أنها كيان تجاري.

أي أنها كيان اقتصادي يهدف إلى التجارة والربح، وقد أوردنا كلمة «تجاري» في التعريف احترازًا من:

أ- الكيانات غير الاقتصادية، مثل المنظمّات الدولية التي لا تُعنى بالشأن الاقتصادي من حيث الأصل، كمنظمات حقوق الإنسان.

ب- الكيانات الاقتصادية غير الربحية، مثل المصارف المركزية، فهي لا تهدف إلى تحقيق الربح من حيث الأصل بقدر ما تهدف إلى إدارة الكتلة النقديّة في البلد.

- القيد الثالث: الخصوصية

أي أنها كيان يخضع للملكيَّة الخاصة، وليس لملكيّة دول أو منظمات دولية، فعلى سبيل المثال: **بنك التنمية الإسلامي** كيان اقتصادي تجاري عابر للقارات لكنه لا يُصنّف من الشركات متعددة الجنسيات؛ لأنَّ ملكيّته تابعة لدول، وليست تابعة لأفراد.

وهنا قد تسأل: ما الحد الأدنى من الانتشار الذي يجب أن يتحقق لاعتبار الشركة متعددة الجنسيات؟

بناءً على تعريف مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية UNCATD فإن الحد الأدنى لانتشار الشركة هو وجودها في دولتين فأكثر، أي إذا كانت الشركة لها فروع في دولتين فأكثر فإنه يمكن تصنيفها على أنها من الشركات متعددة الجنسيات.

---

(١) هناك تعاريف أخرى كثيرة للشركات المتعددة الجنسيات، لكن اخترتُ أن أعرّف االشركات متعددة الجنسيات بهذا التعريف كي أكون منضبطاً بالشروط المنطقية، أما التعاريف الأخرى ففيها تجاوزات منطقية لا حاجة لها، وبإمكان الرجوع للتعريفات الأخرى في المصادر التالية:

- خيتاوي، **الشركات النفطية المتعددة الجنسيات**، مرجع سابق، ص١٠٢.
- زينب، **الشركات المتعددة الجنسيات**، مرجع سابق، ص١١



◘ القيد الرابع: الارتباط بالشركة الأم

أي أن تكون فروع الشركة المنتشرة عبر دول العالم تخضع لإدارة الشركة الأم، فعلى سبيل شركة كنتاكي لها فروع في كثيرٍ من دول العالم، لكن جميع هذه الفروع خاضعة لإدارة شركة كنتاكي الأم الموجودة في الولايات المتحدة.

هذه القيود الأربعة تشكّل تعريف الشركات متعددة الجنسيات.

أنشطة الشركات متعددة الجنسيات

لا يوجد نشاط محدد للشركات متعددة الجنسيات، فقد يكون إنتاجها:-

أ- مرتبطاً بالنفط والغاز، كشركة إكسون موبيل، وشل، وبريتش بتروليم British Petroleum.

ب- وقد يكون مرتبطاً بالاتصالات، مثل شركة فودافون التي تعدُّ أكبر شركة اتصالات في العالم.

ج- وقد يكون مرتبطاً بالمشروبات والمأكولات مثل بيبسي وكوكاكولا وكنتاكي وهارديز وغيرها.

د- وقد يكون مرتبطاً بالمجال التكنولوجي، مثل شركة أبل Apple.

هـ- وقد يكون مرتبطاً بالمركبات مثل شركتي تويوتا وفورد.

إذن من خلال ما مضى ندرك أنه لا يوجد نشاط محدد للشركات متعددة الجنسيات، وإنما هي متنوّعة بتنوّع مجالات الحياة.

حقائق عن الشركات متعددة الجنسيات

◘ الحقيقة الأولى: عدد الشركات متعددة الجنسيات يزيد عن خمس وستين ألف شركة، لديها ما يقارب مليون شركة أجنبية منتسبة إليها.

◘ الحقيقة الثانية: نحو تسعين بالمئة من أكبر مئة شركة متعددة الجنسية في العالم مقرّاتها في الولايات المتحدة الأمريكية واليابان والاتحاد الأوربي.

◘ الحقيقة الثالثة: أكبر مجالين استثماريين للشركات متعددة الجنسيات هما مجالا التصنيع والاستخراج، لاسيما استخراج النفط والغاز.

◘ الحقيقة الرابعة: تفوق ميزانيات بعض الشركات متعددة الجنسيات ميزانية دول بأكملها، فعلى سبيل المثال كان دخل شركة «جنرال موتورز» الأمريكية يقارب الناتج الوطني للنمسا، ويفوق الناتج الإجمالي للدنمارك، ويفوق ثمانية عشر ضعفًا الناتج الإجمالي الجزائري.(١)

أسباب ظهور الشركات متعددة الجنسيات

لم تخرج الشركات متعددة الجنسيات إلا لوجود حاجةٍ دعتها إلى ذلك، وهذه الحاجة تتمثل في الأمور التالية:

✸ أولاً: كُلفة النقل الناشئة عن وجود الحدود الجمركية

أي أن الشركة حين تريد أن تُرسل منتجاتها لدول أخرى فإنَّ ذلك سيُكلّفها كثيرًا، فلذلك هي تفضّل أن تكون لها فروع في تلك الدول لتقوم بهذه المهمة.

فعلى سبيل المثال شركة كوكاولا لها مقر في الولايات المتحدة، فلو أرادت أن تصنع الكوكاولا في أمريكا ثم ترسلها إلى قطر، كم حجم التكاليف والمخاطر؟ كثيرة جدًا، ولذلك الأفضل أن تفتح شركة كوكاكولا مصنعاً في قطر تصنع من خلاله عُلب الكوكاكولا، وبذلك توفّر على نفسها كُلفة النقل وبيروقراطية إجراءات الجمارك وتتخلّص من مخاطر هلاك البضاعة.

✸ ثانياً: التخلّص من الفائض النقدي

مسألة الفائض النقدي مسألة شائكة في علم الاقتصاد، وترتّب عليها اختلافات بين المذاهب الاقتصادية. والمقصود بالفائض النقدي أنَّ الشركة قد تربح نقودًا من وراء تجارتها في بلدٍ ما، وهذا النقد يفوق حاجتها بكثير، أي أنها تستطيع إعادة الدورة الإنتاجية بأقل من النقود التي لديها.

تصوّر لو أنَّ بنك قطر الوطني لديه مليار ريال، أقرض جميع عملائه خمسمئة مليون ريال وبقيت لديه خمسمئة مليون ريال، ماذا يفعل بها؟ هل يقرضها للعملاء؟ لا يوجد عملاء جدد في قطر يحتاجون قروضاً، فما الحل؟

الحل أن يفتح فرعاً في دولة أخرى ليحصل على عملاء جدد يحتاجون إلى السيولة النقدية، وبذلك يستطيع البنك أن يستثمر الفائض النقدي الذي كان لديه بسبب عدم وجود عملاء في دولة قطر.

---

(١) خيتاوي، **الشركات النفطية المتعددة الجنسيات**، مرجع سابق، ص١٠٦.



إذن وجود سيولة نقدية زائدة تجعل الشركات تفكّر باستثمارها في الخارج، حتىٰ تستطيع استغلالها بدلاً من جعلها مجرد ودائع لدىٰ المصارف.(١)

مزايا الشركات متعددة الجنسيات

توجد عدة مزايا تحققها الشركات متعددة الجنسيات للدول المستضيفة، ومن ذلك:

أولاً: توفير فرص العمل

حيث إن الشركات متعددة الجنسيات -لا سيّما الكبرىٰ منها- توفّر عشرات الآلاف من الوظائف لمواطني الدول المستضيفة. وهذا الأمر يشكّل ميزةً كبرىٰ لحكومات دول العالم الثالث التي تعاني من عجزها عن تقليل مستوىٰ البطالة، ولا تستطيع وحدها أن تعالج هذه المشكلة إلا من خلال توظيف شرائح كبيرة من المواطنين في الشركات متعددة الجنسيات. لكن من جهة أخرىٰ يشكّل هذا الأمر أداة ضغط في أيدي إدارات الشركات متعددة الجنسيات علىٰ صانعي القرار في الدول المستضيفة.

ثانياً: سد الفجوة التكنولوجية والعلمية بين الدول المتقدمة والدول النامية

إذا عدنا إلىٰ ميدان المعرفة والعلم فإننا نجد «الشركات متعددة الجنسيات لا تهيمن فقط علىٰ أحدث المعدات التكنولوجية بل أيضًا علىٰ أحدث الميادين التي من المؤمّل أن تتطوّر فيها التكنولوجيا عن طريق استثماراتها الهائلة في مناشط البحث العلمي والتطوير التكنولوجي».(٢)

ثالثاً: تحقيق التنمية اقتصادية

يُعرِّف عُلماء الاقتصاد التنمية الاقتصادية بأنها رفعُ كفاءة استخدام أو تحقيق الاستفادة **القصوىٰ** من الموارد البشرية والمادية، وذلك من خلال ترتيب الأولويات وتوجيه الموارد نحو القطاعات ذات العائد الاقتصادي الأعلىٰ».(٣)

---

(١) وقد تسأل: أليست تجني أرباحًا من المصارف لو وضعت أموالها الزائدة ودائع؟ الجواب: نعم هي تربح، لكنه لن يكون كالربح المرجو من عمليات الاستثمار في الخارج.

(٢) زينب، **الشركات المتعددة الجنسيات**، مرجع سابق، ص ٢٠.

(٣) البصري، كمال، **التنمية الاقتصادية بين التأميم والخصخصة** (بيروت، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، ط١، ٢٠١١) ص٦٥.

وإذا كانت التنمية الاقتصادية ترتكز على جودة استعمال الموارد البشرية والمادية فإنَّ الشركات الكبرى ذات الجنسيات المتعددة عادةً ما تمتلك منظومة متكاملة من القدرات الاقتصادية التي تفوق أحيانًا ما لدى الحكومات المستضيفة، مما يؤهلها في كثيرٍ من الأحيان لمساعدة الحكومة المستضيفة في تحقيق قفزات تجاه التنمية الاقتصادية.

الانتقادات الموجّهة إلى الشركات متعددة الجنسيات

✸ **الانتقاد الأوَّل**: من الطبيعي أن ينطلق أوّلُ سهمٍ من سهام نقد الشركات الكبرى من أقواس الماركسيين. فإذا كان الماركسيون ينتقدون الدولة لأنها تمثّل نظاماً رأسماليًا فمن باب أولى أن ينتقدوا الشركات الكبرى لأنها الممثل الأكبر للرأسمالية العالميَّة. فالانتقاد الذي توجهه الماركسية للشركات الكبرى يتمثّل في كونها تعزّز استغلال الطبقات الفقيرة في بلدان العالم واستنزاف طاقاتهم لصالح جيوب النخبة البرجوازية.

✸ **الانتقاد الثاني**: أنَّ الشركات الكبرى تشكّل عائقًا أمام تطوّر اقتصاديات دول العالم الثالث؛ لأنَّ "استراتيجاتها تعمل بناءً على مصالحها الخاصة التي غالبًا ما تتناقض مع الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية لبلدان العالم الثالث".(١)

ويقول أحد الباحثين: «المتتبع لمسيرة هذه الشركات ومراحل تطوّرها خاصة في الدول النامية يجد بأنها تسعى وبكل الوسائل للهيمنة على ثروات هذه البلدان التي تستثمر فيها لإنهاك قواها في المجال الاقتصادي للعالم الثالث».(٢)

فاقتصاديات دول العالم الثالث تكاد تكون خاضعةً تمامًا لهيمنة الشركات الكبرى، بل يرى الخبير الاقتصادي في الأمم المتحدة أوزوالدوا ريفيرو أنَّ تأثير الشركات الكبرى ليس قاصرًا على الدول المتخلّفة، بل حتى كبار دول العالم، حيث يقول: «مع انطلاقة القرن الواحد والعشرين فإن سيادة أكثر اللوثانيين قوة قد تقوّضت بواسطة الشركات العالمية. نتيجةً لهذا لم يعد بإمكانها التحكم باقتصادها الوطني».(٣)

(١) ريفيروا، **خرافة التنمية الاقتصادية**، مرجع سابق، ص٦١

(٢) خيتاوي، **الشركات النفطية المتعددة الجنسيات**، مرجع سابق، ص١١٢.

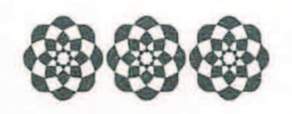
(٣) ريفيروا، **خرافة التنمية الاقتصادية**، مرجع سابق، ص٥٦



ومن هنا فإنَّ الخبير أوزوالدوا ريفيروا وصل إلىٰ مرحلة فقدان الأمل في تطوّر دول العالم الثالث اقتصاديّاً في ظل تغلغل الشركات الكبرىٰ في أعماقها، ولذلك أطلق علىٰ كتابه عنوان «خرافة التنمية الاقتصادية» أي أنَّ سعي دول العالم الثالث نحو التنمية الاقتصادية محض خرافة لا أكثر ولا أقل. وهو لا يقول هذا الكلام من فراغ أو بوصفه تحليلاً منقطعًا عن الواقع، وإنما يقول هذا الكلام بعد أن عمل أعوامًا طويلة في الأمم المتحدة في مجال التنمية الاقتصادية.

❋ **الانتقاد الثالث:** أنَّ الشركات متعددة الجنسيّات لم تعد مجرد كيانات اقتصادية كبرىٰ تستغلُّ مواردَ الشعوب، وإنما غدت تتدخّل في صناعة القرار السياسي لدىٰ كثيرٍ من دول العالم مما أدّىٰ إلىٰ أن تُستلب تلك الدول من حيث استقلالها الاقتصادي والسياسي، وتكون مرهونةً لإرادات رؤساء الشركات الكبرىٰ.

يقول أحد الباحثين: «يلاحظ أن شركات النفط العملاقة كانت تقوم في زمن ليس ببعيد ولا تزال تقوم بدور الوسيط بين الدول المصدّرة والدول المستوردة، وتلعب دورًا رئيسيًا في التأثير على القرارات، وغالبًا فوق رؤوس الحكام رغم أنَّ هذا الوضع أصبح يتغيّر تدريجيًا».(١)



(١) خيتاوي، **الشركات النفطية المتعددة الجنسيات**، مرجع سابق، ص١٤٣